شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

ألفية العراقي (في مصطلح الحديث)

المؤلف

عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن (العراقي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منظومة في علم المصطلح
للشيخ عبد الرحيم بن
الحسين

٦٠٧
٤٢٩٣٣

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

يقول راجي رحمة ربه المقتدر عبد الرحيم بن الحسين العراقي

من بعد حمد الله هذي الألا ... على امتنا جل عن احصا

ثم صلاة وسلام دائم ... على نبي الخير ذي المراح

فهذه المقاصد المهمة ... توضح من علم الحديث نبذة

نظمتها تبصرة للمبتدي ... تذكرة للمنتهي والمسند

لخصت فيها ابن الصلاح أجمعه ... وزدتها علما تراه موضعه

فحيثما الفعل والضمير ... لواحد ومثله مستور

كقال أو اطلقت لفظ الشيخ ... أريد لا ابن الصلاح منهما

وان يكن لاثنين نحو الترمذي ... فمسلم مع البخاري هما

والله أرجو في أموري كلها ... معتصما في صعبها وسهلها

أقسام الحديث

وأصل هذا الشأن قسمان الى ... صحيح وضعيف وحسن

فالأول

فالأول المتصل الإسناد ... بنقل عدل ضابط الفؤاد

عن مثله من غير ما شذوذ ... وعلة قادحة فتوذي

وبالصحيح والضعيف قصدوا ... في ظاهر لا القطع والمعتمد

إمساكنا عن حكمنا على سند ... بانه اصح مطلقا وقد

خاض به قوم فقيل مالك ... عن نافع بما رواه الناسك

مولاه واخترحيث عنه يسند ... الشافعي قلت وعنه أحمد

وحزم ابن حنبل بالزهري ... عن سالم أبي عن أبيه البري

وقيل زين العابدين عن ... عن ابيه عن جده وابن شهاب عنه به

أو فابن سيرين عن السلماني ... عنه أو الاعمش عن ذي الشان

النخعي عن ابن قيس علقمة ... عن ابن مسعود ولم من عمه

أصح كتب الحديث

أول من صنف في الصحيح ... محمد وخص بالترجيح

وسلم بعده وبعض الغرب ... أبى على فضلوا ذا الوثبة

ولم يعما ه ولكن قلما ... عند ابن الاخرم منه قدما

ورد لكن قال يحيى البر ... ليف الخمسة الا النسائي

الألوكة
www.alukah.net

وفيه ما فيه لقول الجعفي أحفظ منه عشرة آلاف إلى
وعلله أراد بالتكرار لها وموقوف وفي البخاري
أربعة الأطراف والمكرر فوق ثلاثة الوفاذكروا

الصحيح الزائد على الصحيحين

وخذ زيادة الصحيح إذ تصح صحته أو من مصنف يخص
بجمعه نحو ابن حبان الزكي وابن خزيمة وكالمستدرك
على تساهل وقالما انفرد به فذاك حسن ما لم يرد
بعلة والحق أن يحكم بما يليق والبسبتي يدا بي لحاكما

المستخرجات

واستخرجوا على الصحيحين كأبي عوانة ونحوه واجتنب
عزوك ألفاظ المتون لهما إذ خالفت لفظا ومعنى تما
وما يزيد فاحكمن بصحته فهو مع العلو من فائدته
والأصل يعني البيهقي ومن غدا وليت إذ زاد الحميدي مترا

مراتب الصحيح

وارفع الصحيح ما روياهما ثم البخاري فمسلم فما
شرطهما

شرطهما حوى فشرط الجعفي فمسلم فشرط غير يكفي
وعنده التصحيح ليس يمكن في عصرنا وقال يحيى يمكن

حكم الصحيحين والتعليق

واقطع بصحة لما قد أسندا كذا له وقيل ظنا ولدا
محققيهم قد عزاه النووي وفي الصحيح بعض شيء قدري
ضعف وإما بالإسناد أشيا فإن يجزم فصحح أو زه
ممرضا فلا ولكن يشعر بصحة الأصل له كيذكر
وإن يكن أول الإسناد حذف مع صيغة الجزم فتعليقا عرف
ولوالي آخره أما الذي لشيخه عزا يقال فكذي
عنعنة لخبر المعارف لا تصح لابن خزم المخالف

نقل الحديث من الكتب المعتمدة

واحد متن من كتابا لعل أو احتجاج حيث ساغ قد جعل
عرضا له على أمور يشترط وقال يحيى النووي أصل فقط
قلت وابن خير استماع نقل سوى مروية إجماع

القسم الثاني الحسن

والحسن المعروف فخرجا وقد اشتهرت رجاله بذاك الحد
حمد وقال الترمذي ما لم من الشذوذ ومع راو وما اتهم
بكذب ولم يكن فردا ورد قلت وقد حسن غير ما انفرد
وقيل ما ضعفه قريب يحتمل فيه وما بكل احد جعل
وقال ما ان لي امعان النظر ان له تسمية كل قد ذكر
قسما وزاد كونه ما علا ولا بنكر او شذوذ شملا
والفقها كلهم تستعمله والعلما الجل منهم يقبله
وهو بأقسام الصحيح ملحق حجيته وان يكن لا يلحق
فان يقل يحتج بالضعيف نقل اذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يجبر بكونه من غير وجه يذكر
وان يكن ذه للكذب او شذا او قوي الضعف فلم يجبرا
الا ترى المرسل حيث اسندا او ارسلوا كما يجي اعتضدا
والحسن المشهور بالعدالة والصدق راويه اذا اتى له
طرق اخرى نحوها من الطرق صحته كمتن لولا ان اتفق
اتابعوا محمد بن عمرو عليه فارتقى الصحيح يجري
قال ومن بطنة للحسن جمع ابي داود تابى السنن

فانه

فانه قال ذكرت فيه ما صح او قارب او يحكيه
وما به وهن شديد قلته وحيث لا انصاح خرجته
فما به ولم يصح وسكت عليه عنده له الحسن ثبت
وابن رشيد قال لا موجبه قد يبلغ الصحة عند مخرجه
وللامام اليعمري انما قول ابي داود يحكي مسلما
حيث يقول جملة الصحيح توجد عند مالك والنيلا
فاحتاج ان ينزل في الاسناد الى يزيد بن ابي زياد
وخوه وان يكن ذو السبق قد فاته ادرك باسم الصدق
هل لا نفى على كتاب سلما ما نفى عليه بالتحكم
والبغوي اذ قسم الصحاح الى الصحاح والحسان جانحا
ان الحسان ما روته في التي رد عليه اذ بها غير الحسن
كان ابو داود دانوى ما لم يرويه والضعيف حيث لا
في الباب غيره فذاك عنده من راي اقوى قاله ابن منده
والنسائي يخرج من لم يجمعوا عليه تركا مذهب متسع
ومن عليها اطلق الصحيحا فقد اتى شاهدا صريحا

الألوكة
www.alukah.net

ودونها في رتبة ما جعلا على المسانيد فندعى الحفلا
كمسند الطيالسي أحمدا وعده للدارمي انتقدا
والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا
واقبله إن أطلقه معتمد ولم يعقبه بضعف ينتقد
واستشكل الحسن مع الصحة في متن فإن لفظا يرد فقل ضعف
به الضعيف أو يرد ما يختلف سنده فكف إن فرد وصف
ولابي الفتح في الاقتراح أن انفراد الحسن ذا اصطلاح
وإن يكن صح فليس يلتبس كل صحيح حسن لا ينعكس
وأورد وإما صح من أفراد حيث اشترطنا غير الاسناد

القسم الثالث الضعيف

أما الضعيف فهو ما لم يبلغ سرتبة الحسن وإن بسط بغي
فقافه شرط قبول فسم واشين فسم غيره وضموا
سواهما فثالث وهكذا وعد لشرط غير مبدو فدا
فسم سواها المترد غير الذي قدمته نثر على ذا فاحتذى
وعده البستي فيما أوعى لتسعة وأربعين نوعا

وسم مرفوعا مضافا للنبي واشترط الخطيب رفع الصحابي
وسم بقابله بذي الإرسال فقد عنى بذا ذا اتصال

المسند

والمسند المرفوع أو ما قد وصل لو مع وقف وهو في هذا يقل
والثالث الرفع مع الوصل معا شرط به الحاكم فيه قطعا

المتصل والموصول

وإن تصل إسناده منقولا فسمه متصلا موصولا
سوى الموقوف والمرفوع ولم يرد الا يدخل المقطوع

الموقوف

وسم بالموقوف ما قصرته بصاحب وصلت أو قطعته
وبعض أهل الفقه سماه الاثر وإن تقف بغيره فيد تبر

المقطوع

وسم بالمقطوع قول التابعي ونعله وقد رأى الشافعي
تعبيره به عن المنقطع قلت وعكسه اصطلاح البرع

فروع

قول الصحابي من السنة أو نحو أمرنا حكمه الرفع ولو

بعد النبي قاله بأعصر على الصحيح وهو قول الأكثر
وقوله كنا نرى إن كان يبلغ عصر النبي من قبيل ما يرفع
وقيل لا أولا فلا كذا له وللخطيب قلت لكن جعله
مرفوعا الحاكم والرازي ابن الخطيب وهو القوي
لكن حديث كان باب المصطفى يقرع بالأظفار مما وقفا
حكما لدى الحاكم والخطيب والرفع عند الشيخ ذو تصويب
وعد ما فسره الصحابي رفعا فمحمول على الأسباب
وقولهم يرفعه يبلغ به رواية يتميه رفع فاتنبه
وإن يقل عن تابع فمرسل قلت من السنة عنه نقلوا
تصحيح وقفه وذو احتمال كوامر نا منه للغزالي
وما أتى عن صاحب بحيث لا يقال رأيا حكمه الرفع على
ما قال في المحصول كومزاتي فالحاكم الرفع لهذا أثبتا
وما رواه عن أبي هريرة محمد وعنه أهل البصرة
كثر وقال بعد فالخطيب روى به الرفع وذا عجيب

المرسل

مرفوع تابع على المشهور مرسل أو قيده بالكبير

أوسقط

أو سقط راو منه ذو أقوال والأول الأكثر في استعمال
واحتج مالك كذا النعمان وتابعوهما به وذا نوا
ورده جماهير النقاد للجهل بالساقط في الإسناد
وصاحب التمهيد عنهم نقله ومسلم صدر الكتاب أصله
لكن إذا صح لنا مخرجه بمسند أو مرسل يخرجه
من ليس يروي عن رجال الأول نقبله قلت الشيخ لم يفصل
والشافعي بالكبار قيدا ومن روى عن الثقاة أبدا
ومن إذا شارك أهل الحفظ وافقهم إلا بنقص لفظ
فإن يقل فالمسند المعتمد فقل دليلا به يعتضد
ورسموا منقطعا عن رجل وفي الأصول يعنه بالمرسل
أما الذي أرسله الصحابي فحكمه الوصل على الصوا

المنقطع والمعضل

وسم بالمنقطع الذي سقط قبل الصحابي به راو فقط
وقيل ما لم يتصل وقالا بأنه الأقرب لا استعمالا
والمعضل الساقط منه اثنان فصاعدا ومنه قسم ثاني
حذف النبي والصحابي معا ووقف منتهيه على من تبعا
العنعنة

وصححوا وصل معنعن سلم من دلسة راويه والمقاعلم
وبعضهم حكى به إجماعا ومسلم لم يشترط اجتماعا
لكن تعاصرا وقيل يشترط طول صحابة وبعضهم شرط
معرفة الراوي بالأخذ عنه وقيل كلما أتانا بينه
منقطع حتى يبين الوصل وحكموا لحكم عن فالجل
سووا لمنقطع نحى البرديجي حتى يبين الوصل في التخريج
قال ومثله رأي بن شيبه كذا له ولم يصوب صوبه
قلت الصواب أن من أدرك ما رواه بالشرط الذي تقدما
يحكم له بالوصل كيفما روى بقال أو عن أو بأن فسوي
وما حكي عن أحمد بن حنبل وقول يعقوب على ذا استدل
وكثر استعمال عن في ذا النزل إجازة وهو بوصل ما قمن
تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف
والحكم بوصل ثقة في الأظهر وقيل بالإرسال الأكثر
ونسب الأول للبخاري أن صححوه ونفى البخاري
بوصل الانكاح الإبولي مع كون من أرسله كالجبل
وقيل الأكثر وقيل احفظ ثم فما إرسال عدل يحفظ

يقدح في أهلية الواصل أو مسنده على الأصح وزادوا
أن الأصح الحكم للرفع ولو من واحد في ذا وذا كما حكوا

التدليس

تدليس الاسناد لمن يسقط من حدثه وبرتقي بعن وأن
وقال يوهم أنها لا واختلف في أهله فالرد مطلقا اقتفى
والأكثرون قبلوا ما صرحا ثقاتهم بوصله وصححا
وفي الصحيح عدة كالأعمش ولهشيم بعده وفتش
ودمة شعبة ذو الرسوخ ودونه التدليس للشيوخ
أن يصف الشيخ بما لا يعرف به وذا بمقصد يختلف
فشره للضعف واستعمارا وكالخطيب يوهم اسكتا را
والشافعي أثنه بمرة قلت وشرما أخو التسوية

الشاذ

وذو الشذوذ وما يخالف الثقه فيه الملا فالشافعي حققه
والحاكم الحلاف فيه ما اشترط والخليلي مفرد الراوي فقط
وردما قالا بفرد الثقه كالنهي عن بيع الولاء والهبه

الألوكة
www.alukah.net

وقول مسلم رواه الزهري ... بتعيين فرد أكلها قوي
واختار قيما لم يخالف أن من ... يقرب ممن ضبط فرده حسن
أو بلغ الضبط فصحح أو بعد ... عنه فما شذ فاطرحه ورد

المنكر

والمنكر الفرد كذا البرديجي ... أطلق والصواب في التخريج
إجرا تفصيل لدى الشذوذ ... هو معناه كذا الشيخ ذكر
نحو كلوا البلح بالتمر الخبر ... ومالك سمي ابن عثمان عمر
قلت فإفاد أبل حديث نزعه ... خاتمه عند الخلا ووضعه

الاعتبار والمتابعات والشواهد

الاعتبار سبر الحديث هل ... شارك راويا وغيره فيما حمل
عن شيخه فإن يكن شورك من ... معتبر به فتابع وإن
شورك شيخه فقوق فكذا ... وقد يسمى شاهدا تراد
متن بمعناه أتى فالشاهد ... وما خلا عن كل ذا معارد
سأله لواخذ وإهابها ... فلفظة الدباغ ما أتى بها
عن عمرو إلا ابن عيينة وقد ... لوبح عمرو في الدباغ فانتقد
ثم وجدنا أيما إهاب ... فكان فيه شاهد في الباب

زيادات الثقاة

وأقبل زيادات الثقاة منهم ... ومن سواه فعليه المعظم
وقيل لا وقيل لا منهم وقد ... قسمه الشيخ فقال ما انفرد
دون الثقاة ثقة خالفهم ... فيه مرجحا فهو رد عندهم
أو لم يخالف فانفتلنه وادعى ... فيه الخطيب الاتفاق مجمعا
أو خالف لا لإطلاق نحو جعلت ... تربة الأرض لي مسجدا وطهورا نقلت
فالشافعي وأحمد احتجا بذا ... والوصل والإرسال مرة أخذا
لكن في الإرسال جزما فاقتضى ... تقديمه وردا أن مقتضى
هذا قبول الوصل إذ فيه زيد ... الجرح علم زائد للمقتضى

الأفراد

الفرد قسمان ففرد مطلقا ... وحكمه عند الشذوذ سبقا
والفرد بالنسبة ما قيدته ... بثقة أو بلد ذكرته
أو عن فلان نحو قول القائل ... لم يروه عن بكر الأوائل
لم يروه ثقة إلا ضمره ... لم يروه هذا غير أهل البصرة
فإن يريدوا واحدا من أهلها ... تجوزا فاجعله من أولها
وليس في أفراده النسبية ... ضعفا لها من هذه الحيثية

الألوكة
www.alukah.net

لكن إذا قيد ذاك بالثقة فحكمه يقرب مما أطلقه

المعلل

وسم ما بعلة مشموك معللا ولا تقل معلوك
وهي عبارة عن أسباب طرت فيها غموض وخفا أثرت
تدرك بالخلاف والتفرد مع قرائن تضم يهتدي
جهبذها إلى اطلاعه على تضويب إرسال لما قد وصلا
أو وقف ما يرفع أو متن دخل في غيره أو وهم راو حصل
ظرفا مضى أو وقف فاخبما مع كونه ظاهره أن سلما
وهي تجي غالبا في السند تقدح في المتن بقطع مسند
أو وقف مرفوع وقد لا تقدح كالبيعان بالخيار صرحوا
بوهم يعلى بن عبيد أبدلا محمدا بعبد الله حين نقلا
وعلة المتن كنفي البسملة إذ ظر راويها فنقله
وصح أن النسا يقول لا أحفظ فيه شيئا حين سيلا
وكثر التعليل بالإرسال للوصل أن يقوى على اتصال
وقد يعلون بكل قدح فسق وغفلة ونوع جرح

ومنهم

ومنهم من يطلق اسم العلة لغير قادح كوصل ثقة
يقول معلول صحيح كالذي يقول صح مع شذوذ أخذي
والنسخ سمى الترمذي علة فإن يرد في عمل فاحتج له

المضطرب

مضطرب الحديث ما قد ورد مختلفا من راو فأزيد
في متن أو في سند إن اتضح فيه تساوي الخلف أما إن
بعض الوجوه لم يكن مضطربا والحكم للراجح منها وجبا
كالخط للستة جم الخلق والاضطراب موجب للضعف

المدرج

المدرج الملحق آخر الخبر من قول راو وما بلا فصل ظهر
نحو إذا قلت التشهد وصل ذاك زهير وابن توبان فصل
قلت ومنه مدرج قبل قلب كاسبغوا الوضوء ويل للعقب
ومنه جمع ما أتى كل طرق منه بإسناد بواحد سلف
كوائل في صفة الصلاة قد أدرج تر حيتهم وما اتحد
ومنه أن يدرج بعض متن في غيره مع اختلاف السند

الألوكة
www.alukah.net

نحو لا تنافسوا في سنن لا تباغضوا فمدرج قد يقبل
من متن لا تحسسوا أدرجه ابن أبي مريم إذا أخرجه
ومنه متن عن جماعة ورد وبعضهم خالف بعضا في السند
فيجمع الكل بإسناد ذكر لمتن أي الذنب أعظم الخبر
فإن عمرا عند واصل فقط بين شقيق وابن مسعود سقط
وزاد الأعمش كذا منصور وعمد الادراج لها محظور

الموضوع

شر الضعيف الخبر الموضوع الكذب المختلق المصنوع
وكيف كان لم يجز رواية لمن علم ما لم يبين أمره
وأكثر الجامع فيه إذ خرج لمطلق الضعف عني أبا الفرج
والواصفون للحديث أضرب أضرهم قوم لزهد نسبوا
قد وضعوها حسبة فقبلت منهم ركونا لهم ونقلت
فقيض الله لها نقادها فبينوا بنقدهم فسادها
نحو أبي عصمة إذ رأى الورى زعما ماؤا عن القرآن فاقترا
لهم حديثا في فضائل السور عن ابن عباس فبئس ما ابتكر

كذا الحديث عن أبي عاتكة رأيته بالوضع دبيس ما افترى
وكل من أودعه كتابه كالواحدي مخطئ صوابه
وجوز الوضع على الترغيب قوم ابن كرام وفي الترهيب
والواصفون بعضهم قد عذرا من عند نفسه وبعض وضعا
كلام بعض الحكما في السند ومنه نوع وضعه لم يقصد
نحو حديث ثاب من كثرت صلاته الحديث وهله سرت
ويعرف الوضع بالاقرار وما ترل منزلته وربما
يعرف بالركة قلت استشكل التبجي القطع بالوضع على
ما اعترف الواضع إذ قد يكذب بلى نرده وعنه نضرب

المقلوب

وقسموا المقلوب قسمين إلى ما كان مشهورا براو أبدلا
لواحد نظيره كي يرغبا فيه للاغراب إذا ما استغربا
ومنه قلب سند لمتن كما تواسمها هم إمام الفن
في غاية لما أتى بعدا ذا فردها وجود الإسنادا
وقلب ما لم تقصد الرواة نحو إذا أقيمت الصلاة

حدثه في مجلس البناني حجاج أعني ابن أبي عثمان
فطنه عن ثابت جرير بينه حماد الضرير

تنبيهان

وإن تجد متنا ضعيف السند فقل ضعيف أي هذا فاقصد
ولا تضعف مطلقا بنا على الطريق إذ لعل جاء
بسند مجود بل يقف ذاك على حكم إمام يصف
بيان ضعفه فإن أطلقه فالشيخ فيما بعده حققه
وإن ترد نقلا لواه أو ما يشك فيه لا بإسنادهما
فإن يتمرض كري وألزم بنقل ما صح كقال فاعلم
وهملوا في غير موضوع روو من غير تبيين لضعف رأوا
بيانه في الحكم والعقايد عن ابن مهدي وغير واحد

معرفة من تقبل روايته ومن ترد

أجمع جمهور أيمة الأثر والفقه في قبول ناقل الخبر
بأن يكون ضابطا معتدلا أي يقظا ولم يكن مغفلا

يحفظ إن حدث حفظا يروي كتابه إن كان منه يروي
تعلم ما في اللفظ من إحاله إن يرو بالمعنى وفي العدالة
بأن يكون مسلما ذا عقل قد بلغ الحلم سليم الفعل
من فسق أو خرم مروءة ومن زكاه عدلان تعدل مؤتمن
وصحح اكتفاؤهم بالواحد جرحا وتعديلا بلا خلاف الشاهد
وصححوا استغناء ذي الشهرة عن تزكية كمالك بجم السنن
ولا بن عبد البر كل من عني بحمله العلم ولم يوهن
فإنه عدل بقول المصطفى بحمل هذا العلم لكن خولفا
وصححوا قبول تعديل بلا ذكر لأسباب له أن تشكلا
ومن يوافق غالبا ذا الضبط ضابط أو نادرا فمخطي
ولم يروا قبول جرح أبهما للمخلف في أسبابه وربما
أن يفسر الجرح فلم يقدح كما فسره شعبة بالركض فما
هذا الذي عليه حفاظ الأثر كشيخي الصحيح مع أمثل
فإن يقل قل بيان من جرح كذا إذا قالوا المتن لم يصح

النظر

وأنهموا الشيخ قد أجابا أن يجب الوقف إذا أشترابا
حتى يبين بحثه قبوله كمن أولوا التصحيح حرجوا له
ففي البخاري احتجاجا عكرمه مع ابن مروان وغير ترجمه
وأخرج مسلم بمن قد ضعفا نحو سويد إذ عرج ما التقى
قلت وقد قال أبو المعالي واختاره تلميذه الغزالي
وابن الخطيب الحق أن علم بما أطلقه العالم بأسبابها
وقدموا الجرح وقيل أن ظهر من عدل الأكثر فهو المعتبر
ومنهم التعديل لم يكتفي به الخطيب والفقيه الصيرفي
وقيل يكفي نحو أن يقال لا حدثني الثقة بل لو قالا
جميع أشياخي ثقاة لو لم أسم لا يقبل من قد ألهم
وبعض من حقق لم يرده من عالم في حق من قلده
ولم يروا فتياه أن عمله على وفاق المتن يحتجا له
وليس تعديلا على الصحيح رواية العدل على التصريح
واختلفوا هل يقبل المجهول وهو على ثلاثة مجعول

مجهول

ورده الأكثر والقسم الوسط
مجهول عين من له راو فقط ورحكمه الرد لدى الجماهير
مجهول حال باطن وظاهر في باطن فقط فقد رأى له
والثالث المجهول للعدالة حجية في الحكم بعض منع ما قبله منهم سليم فقطع
به وقال الشيخ إن العملا يشبه أنه على ذا جعلا
وفي كتب من الحديث اشتهرت خبرة بعض من بها تعذرت
في باطن الأمر وبعض يشتهر ذا القسم مستورا وفيه نظر
وأطلق الخلف في مبتدع ما كفرا قيل يرد مطلقا واستكثروا
وقيل بل إذا استحل الكذبا نصرة مذهب له ونسبا
للشافعي إذ يقول أقبل من غير ذي الخطابية ما نقلوا
والأكثرون وراه الأعدلا رد وادعا نفر فقط وقلا
فيه ابن حبان اتفاقا وروى عن أهل بدع في الصحيح ما روى
وللحميدي والإمام أحمدا بأن من للكذب تعمدا
أي في الحديث لم نعد نقبله وإن يتب والصير في مثله

وأطلق الكذب وزاد أن من ضعف نقلا لم يقو بعدان
وليس كالشاهد والشفاعي أبو المظفر يرى في الجاني
بكذب في خبر اسقاطا ما له من الحديث قد تقدما
ومن روى عن ثقة فكذبه فقد تعارضا ولكن كذبه
لا تشتبث بقول شيخه فقد كذبه الآخر وارددها محمد
وان يرده بلا ذكر أو ما يقتضي بنيانه فقد رأوا
الحكم للذاكر عند المعظم وحكي الاسقاط عن بعضهم
كقصة الشاهد واليمين إذ نسيه سهيل الذي أخذ
عنه فكان بعد عن سمعه عن نفسه يرويه لن يضيعه
والشافعي نهى عن عبد الحكم يروي عن الحي لخوفالتهم
ومن روى باجرة لم يقبل إسحاق والرازي وابن حنبل
وهو شينه اجرة القرآن يحرم من مروءة الانسان
لكن أبو نعيم الفضل أخذ وغيره ترخصا فان نبذ
شغلا به الكسا جزافا أفتى به الشيخ أبو اسحاقا
وردد ونساهل في الحمل كالنوم والاكل من أصل

او قبل

او قبل التلقين او قد وصفا بالمنكرات كثرة او عرفا
بكثرة السهو وما حدث من اصل صحيح فمورد ثم ان
بين له غلطه فما رجع سقط عند مر حديثه جمع
له الحميدي مع ابن حنبل وابن المبارك رأوا في العمل
قال وفيه نظر لعمر إذا كان عنادا منه ما نكر ذا
واعرضوا في هذه الدهور عن اجماع هذه الامور
لعسر ما بل يكتفي بالعاقل المسلم البالغ غير الفاعل
للفسق ظاهرا وفي الضبط بان يثبت ما روى بخط مؤتمن
وانه يروي من اصل وافقا لاصل شيخه كما قد سبقا
الا السماع لتسلسل السند لنحو ذاك البيهقي فلقد

مراتب التعديل

والجرح والتعديل قد هذبه ابن ابي حاتم اذ رتبه
والشيخ زاد فيهما وزدت ما في كلام اهله وجدت
فارفع التعديل ما كررته كثقة ثبت ولو اعدته
ثم يليه ثقة او ثبت او متقن او حجة او اذا عزوا

الحفظ أو ضبط العدل ويلي ليس به بأس صدوق وصل
بذا مأمون أو حجة وتلا محله الصدق وزد عنه إلى
الصدق ما هو ولذا جيد وسط أو وسط فحسب أو شيخ فقط
وصالح الحديث أو مقاربه جيده حسنه مقاربه
صويلح صدوق إن شاء الله أرجو بأن ليس به بأس عراه
وابن معين قال من أقول لا بأس به ثقة ونقلا
أن ابن مهدي أجاب من سأله أثقة كان أبو خلدة بل
كان صدوقا خير مأمونا الثقة الثوري لو تعونا
ورب ما وصف الصدوق وهم ضعفا بصالح الحديث إذ ليس هم

مراتب التجريح

واسوأ التجريح كذاب يضع يكذب وضاع ودجال وضع
وبعدها متهم بالكذب وساقط وهالك فاجتنب
وذاهب متروك إذ فيه نظر وسكتوا عنه به لا يعتبر
وليس بالثقة ثم ردا حديثه كذا ضعيف جدا
واه عمدة وهم قد طرحوا حديثه وارم مطرح

ليس بشيء لا يساوي شيئا ثم ضعيف وكذا إن جيئا
بمنكر الحديث أو مطروحه واه وضعفوه لا يحتج به
وبعد ما فيه مقال الضعف وفيه ضعف منكر وتعرف
ليس بذاك بالمتين بالقوي بحجة بعمدة بالمرضي
للضعف ما هو فيه خلف طعنوا فيه كذا سيئ حفظ ليس
تكلموا فيه وكل من ذكر من بعد شيء بحديثه اعتبر

متى يصح تحمل الحديث أو يستحب

وقبلوا من مسلم تحملا في كفره كذا صبي حملا
ثم روى بعد البلوغ ومنع قوم هنا ورد كالسبطين مع
اختصار أهل العلم للصبيان بشر قبولهم ما حدثوا بعد الحلم
وطلب الحديث في العشرين عند الزبيري أحب حين
وهو الذي عليه أهل الكوفه والعشر في البصرة كما لأهل الكوفه
وفي الثلاثين لأهل الشام وينبغي تقييده بالفهم
فكتبه بالضبط والسماع حيث يصح وربه فزاع

الألوكة
www.alukah.net

فالخمس للجمهور ثم الحجة ... قصة محمود وعقل المجة
وهو ابن خمسة وقيل أربعه ... وليس فيه سنة متبعه
بل الصواب فهمه الخطابا ... مميزا ورده الجوابا
وقيل لابن حنبل فرجل ... قال لخمس عشرة التحمل
يجوز لا في دونها فغلطه ... قال إذا عقله وضبطه
وقيل من بين الحمار والبقر ... فرق سامع ومن لا فحضر
قاله الحمال وابن المقري ... سمع لابن أربع ذي ذكر

أقسام التحمل وأولها سماع لفظ الشيخ

أعلا وجوه الأخذ عند العظم ... وهي ثمان لفظ شيخ فاعلم
كتابا أو حفظا وقل حدثنا ... سمعت أو أخبرنا أنبأنا
وقدم الخطيب أن يقول لا ... سمعت إذ لا يقبل التأويلا
وبعدها حدثنا حدثني ... وبعد أخبرنا أخبرني
وهو لكثير ويزيد أسهلة ... وغير واحد لما قد أهمله
من لفظ شيخه وبعده تلا ... أنبأنا نبأنا وقلا

وقوله

وقوله قال لنا ونحوها ... كقوله حدثنا لكنها
العالب استعمالها مذاكرة ... ودونها قال بلا مجازة
وهي على السماع البدء التي ... لاستيماس عثرة في المعنى
أن يقول ذا الغير ما سمع منه كمحتاج ولكن يمتنع
عمومه عند الخطيب ونعز ... ذاك على الذي بدا الوصف اشتهر

الثاني القراءة على الشيخ

ثم القراءة التي تعتنها ... معظمهم عرضا سوى قرائها
من حفظ أو كتاب وسمعنا ... والشيخ حافظ لما عرضنا
أولا ولكن أصله يمسكه ... بنفسه أو ثقة تمسكه
قلت كذا الثقة ممن يسمع ... يحفظه مع استماع فاستمع
واجمعوا أخذا بها وردا ... نقل الملا فيه بما اعتمدا
والخلف فيها هل لشارئ له ... أو دونه أو ثقة فتنقلا
عن مالك وصحبه ومعظم ... كوفة والحجاز أهل الحرم
مع البخاري هما سيان ... وابن أبي ذئب مع النعمان

الألوكة
www.alukah.net

قد رجح المرض وعكسه اصح ... نحل اهل الشرق نحوه نحح
وجود وابنه قرات اذ قرى ... مع وانا اسمع ثم عبر
بما معنى في اول مقيدا ... قراءة عليه حتى سئلا
انشدنا قراءة عليه لا ... سمعت لكن بعضهم قد حللا
ومطلق التحديث والاخبار ... سنعه احمد ذو المقدار
والنسائي والتميمي يحيى ... وابن المبارك الحميد اسعيا
وذهب الزهري والقطان ... ومالك وبعده سفيان
ومعظم الكوفة والحجاز ... مع البخاري ابي الحوار
وابن جريج وكذا الاوزاعي ... مع ابن وهب والامام الشافعي
وسلم وجل اهل الشرق ... قد جوزوا واخرنا للفرق
وقد عزاه صاحب الانصاف ... للنسائي من غير ما خلاف
والاكثرين وهو الذي اشتهر ... مصطلحا لاهله لاهل الاثر
وبعض من قال بدا اعادا ... قراءة الصحيح حتى عادا
في كل متن قائل اخبركا ... اذ كان قال اولا حدثكا

قلت وهذا رأي الذين اشترطوا اعادة الاسناد وهو شطط

تفريعات

واختلفوا ان امسك الاصل ربما ... والشيخ لا يحفظ لما قد عرضا
فبعض نظار الاصول يبطله ... واكثر المحدثين يقبله
واختاره الشيخ ثم ان ذكر يعتمد ... ممسكه ذلك الماع رد
واختلفوا ان سكت الشيخ ولم ... يقر لفظا قراءه المعظم
وهو الصحيح كانيا وقد منع ... بعض اولي الظاهر منه وقطع
به ابو الفتح سليم الرازي ... ثم ابو اسحاق الشيرازي
كذا ابو نصر وقال يعمل ... به والفاظ الاداء الاول
كما اختار الذي قدمه ... عليه اكثر الشيوخ في الاداء
حتى بني للفظ حيثما انفردا ... واجمع ضميره اذا تعددا
والعرض ان تسمع نقل خبرنا ... او قارئا اخبرني واستحسنا
ولينبئ بالواجب لكن رضيا ... ونحوه عن ابن وهب رويا
والشك في الاخذ اكان وحده ... او مع سواه فاعتبار الوحده
محتمل لكن راى القطان ... الجمع فيها او هم الانسان

الألوكة
www.alukah.net

فى شيخه ما قال والوحدة قد اختار فى ذا البيهقى وأعتمد
وقال أحمد اتبع لفظا ورد للشيخ فى أدائه ولا تعد
وسمع الابدال فيما صنفا الشيخ لكن حيث راو عرفا
بأنه سوى ففيه ما جرى فى النقل بالمعنى ومع ذا يرى
بأن ذا فيما روى ذو الطلب باللفظ لا ما وقعوا فى الكتب
واختلفوا فى صحة السماع من ناسخ فقال باستماع
الاسفرايينى مع الحربى وابن عدى وعن الصبغى
لا نرو حديثا واخبارا قل حضرت الرازى وقول الحنظلى
وابن المبارك كلاهما كتب وجور الجمال والشيخ ذهب
بأن خيرا منه ان يفصلا فحيث فهم صح أو لا بطلا
كما جرى للدار قطنى حيث عد املاء اسماعيل عدا وسرد
وذاك يجرى فى الكلام أو ادا هشيم حتى حتى البعض كذا
ان بعد السامع ثم تحمل فى الظاهر الكلمات او اقل
وينبغى للشيخ ان يحترز مع اسماعه خبرا لنقص ان وقع
قال ابن عتاب ولا غنى عن اجازة مع السماع تقترن
وسئل ابن حنبل ان ترفا اذنه فقال ارجو يعفى

لكن ابو نعيم الفضل منع فى الحرف ليستفهمه فلا يسع
الا بان يروى تلك الشاردة عن سفهم ونحوه عن زائده
وخالف ابن سالم وقد قال نا اذ فاته حدثنا ثم حدثنا
من قول سفيان وسفيان الكنى بلفظ سمعل عن المملى اقتفى
كذاك حماد بن زيد افتى اسقيهم الذى يليك حتى
روزا عن الاعمش كنا نقعد للتحفى فربما قد يبعد
البعض لا يسمعه فيسئل البعض عنه ثم كل ينقل
وكل ذا تشاهل وتوهم يكفى من الحديث شمه فهم
عفوا اذا اول شئ سئلا عرفه وما عنوا تسهلا
وان يحدث من وراء ستر عرفنه بصوت او ذى خبر
صح وعن سعة لا تروا لنا الا بلا وحدث انا
ولا يضر سامعا ان يمنعه الشيخ ان يروى ما قد سمعه
كذلك التخصيص او رجعت ما الراقل احفظ او شككت

الثالث الاجازة

ثم الاجازة ثم السماعا وتوعت لتسعة انواعا
ارفعها يحث لا مناولة تعينه المجاز والمجاز له
وبعضهم حكى اتفاقهم على جواز ذا وذهب الباجى الى

الألوكة
www.alukah.net

نفي الخلاف مطلقا وهو غلط قال والاختلاف في العمل فقط
وردّه الشيخ بأن الشافعي قولان فيها ثم بعض تابعي
مذهبه القاضي الحسين منعا وصاحب الحاوي قد قطعا
قالا كشعبة ولو جازت إذا لبطلت رحلة طلاب السنن
وعن أبي الشيخ مع الحربي إبطالها كذاك للتجيبي
لكن على جوازها استقرا عملهم والأكثرون طرا
قالوا به كذا وجوب العمل بها وقيل لا لحكم المرسل
والثاني أن يعين المجاز له دون المجاز وهو أيضا قبله
جمهورهم رواية وعملا والخلف أقوى فيه مما قد خلا
والثالث التعميم في المجاز له وقد مال إلى الجواز
مطلقا الخطيب وابن منده ثم أبو العلاء أيضا بعده
وجاز للموجود عند الطبري والشيخ للأبطال فالحذر
وما يعم مع وصف حصر كالعلما يوميد بالثغر
فإنه إلى الجواز أقرب قلت عياض قال للسبب
في ذا اختلافا فابنهم ممن يرى إجازة لكونه منحصرا

والرابع

والرابع الجهل بمن أجيز له أو ما أجيز كأجزت أرقله
بعض سماعاتي كذا إن سمى كتابا أو شخصا وقد نسي
به سواه ثم لما يتضح مراده من ذاك فهو لا يصح
أما المسمون مع البيان فلا يضر الجهل بالأعيان
ويتبغي الصحة إن جملهم من غير عد وتصفح لهم
والخامس التعليق في الإجازة بمن يشاها الذي أجازه
أو غيره معينا والأولى أكثر جهلا وأجاز الملا
منعا أبو يعلى الإمام الحنبلي مع ابن عمروس وقال لا يخلي
الجهل إذا يشاؤها والظاهر بطلانها أنتى بذاك طاهر
قلت وجدت ابن أبي خيثمة أجاز كالثانية المبهمة
وإن يقل من شاء روي قربا ونحوه الأزدي بجيز أكتبا
أما أجزت لفلان إن يرد فالأظهر الأقوى الجواز فاعتمد
والسادس الإذن لمعدوم تبع كقوله أجزت لفلان مع
أولاده ونسله وعقبه حيث أتوا أو خصص العدد
وهو أولى وأجاز الأولا ابن أبي داود وهو مثلا

الألوكة
www.alukah.net

بالوقف لكن أبا الطيب رد كليهما وهو الصحيح المعتمد
كذا أبو نصر وجار مطلقا عند الخطيب وبه قد سبقا
من ابن عمروس مع الفراء وقد رأى الحكم على استواء
في الوقف في صحته من تبعا أبا حنيفة ومالكا معا
والسابع الإذن لغير أهل للأخذ عنه كافر أو طفل
غير مميز وذا الأخير رأى أبو الطيب والجمهور
ولم أجد في كافر تنقلا بلى لحضرة المزي تترا فعلا
ولم أجد في الحمل أيضا نقلا وهو من المعدوم أولى فعلا
وللخطيب لم أجد من فعله قلت رأيت بعضهم قد سئله
مع أبويه فأجاز ولعل ما أصح الأشبا فيها إذ فعل
وينبغي التنبه على ما ذكروا هل يعلم الحمل وهذا أظهر
والثامن الإذن بما سيعمله الشيخ والصحيح أنا بطله
وبعض عصري عيا من زيد له وإن يعنيث لم يعب من سأله
وإن يقل أجزته ما صح له أو سيصح فصحيح عمله
الدارقطني وسواه أوحذف يصح جاز الكل حيث ما عرف

والتاسع الإذن بما أجيزا لشيخه فقيل لن يحورا
ورد والصحيح الاعتماد عليه قد جوزه النقاد
أبو نعيم وكذا ابن عقدة والدارقطني ونصر بعده
وإلى ثلاثتا بإجازة وقد رأيت من والى الخمس يعتمد
وينبغي تأمل الإجازة فمهما شيخ شيخه أجازه
بلفظ ما صح لديه لم يحط ما صح عند شيخه منه فقط

لفظ الإجازة وشرطها

أجزته ابن فارس قد نقله وإنما المعروف قد أجزت له
وإنما لشيخ الإجازة من علم به ومن أجازه
طالب علم والوليد ذاذكر عن مالك شرطا وعن أبي عمر
أن الصحيح أنها لا تقبل إلا لما هو دون مما لا يشكل
والفظ إن تخبر بكتب أحسن أو دون لفظ فانو وهو أدرك

الرابع المناولة

ثم المناولات إما تقترن بالإذن أو لا فالتي فيها إذن
أعلا الإجازات وأعلاها إذا أعطاه ملكا فإعارة كذا

الألوكة
www.alukah.net

أن يحضر الطالب بالكتاب له عرضا وهذا العرض للمناولة
والشيخ ذو مغرفة فينظره ثم يناول الكتاب بحضرة
يقول هذا من حديثي فاروه وقد حكوا عن مالك ونحوه
بأنها تعادل السماعا وقد أبى المفتون ذا امتناعا
إسحاق والثوري مع النعمان والشافعي وأحمد الشيباني
وابن المبارك وغيرهم رأوا بأنها أنقص قلت قد حكوا
إجماعهم بأنها صحيحة معتمدا إن يكن مرجوحه
أما إذا ناول واسترد في الوقت صح والمجاز أدى
من نسخة قد وافقت مرويه وهذه ليست لها مزيه
على الذي عبر في الإجازة عند المحققين لكن مازه
أهل الحديث آخرا وقدما أما إذا ما الشيخ لم ينظرا
أحضره الطالب لكن اعتمد من أحضر الكتاب وهو معتمد
صح وإلا بطل استيفاما وإن يقل أجزته إن كانا
ذا من حديثي فهو فعل حسن يفيد حيث وقع التبين
وإن خلت من إذن المناوله قيل تصح والأصح باطله

كيف يقول من روى بالمناولة والإجازة

واختلفوا فيمن روى ما نولا فمالك وابن شهاب جعلا
الملائة حدثنا وأخبرنا يسوغ وهو لائق بمن يري
العرض كالسماع بل الإجازه بعضهم في مطلق الإجازه
والمرزباني وأبو نعيم أخبر والصحيح عند القوم
تقييده بما يبين الواقعا إجازة تناولا هما معا
أذن لي أطلق لي أجازني سوغ لي أباح لي ناولني
وإن أباح الشيخ للمجاز إلا فلم يكف في الجواز
وبعضهم أتى بلفظ نوه شافهني كتب لي فما سلم
وقد أتى بمثل الأوزاعي بنبها ولم يحل من النزاع
ولفظ أن أخبره الخطابي وهو مع الإسناد ذو اقتراب
وبعضهم يختار في الإجازه أبأنا كصاحب الوجازه
وأخبره الحاكم فيما شافهه بالإذن بعد عرضه مشافهه
واستحسنوا البيهقي كذا أبأنا إجازة فصرحا
وبعض من تأخر استعمل عن إجازة وهي قريبة من
سماعه من شيخه فيه يشك وحرق عن بينهما مشترك

الألوكة
www.alukah.net

وفي البخاري قال لي فجعله حيث يفهم للعرض والمناولة

الخامس المكاتبة

ثم الكتابة بخط الشيخ أو ... بإذنه عنه لغائب ولو
لحاضر فإن أجاز معها ... أثبته ما ناول أو جرّدها
صح على الصحيح والمشهور ... قال به أيوب مع منصور
والليث والنعمان قد أجازه ... وعده أقوى من الإجازة
وبعضهم صحة ذاك منعا ... وصاحب المحاوي به قد قطعا
ويكتفى إذ يعرف المكتوب له ... خط الذي كاتبه وأبطله
قوم للاشتباه لكن ردّا ... لندرة اللبس وحيث أدّى
فالليث مع منصور استجازا ... أخبرنا حدثنا جوازا
وصححوا التفييد بالكتابة ... وهو الذي يليق بالنزاهة

السادس إعلام الشيخ

وهل لمن أعلمه الشيخ بما ... يرويه أن يرويه فجزما
بمنعه الطوسي وذا المختار ... وعدة كابن جريج صاروا
إلى الجواز وابن بكر نصره ... وصاحب الشامل جزما ذكره
بل زاد بعضهم بأن لو سمعه ... لم يمتنع كما إذا قد سمعه
وردّ كاسترعا من يحمل ... لكن إذا صح عليه العمل

السابع الوصية بالكتاب

وبعضهم لجاز للموصى له ... بالجزء من زاد وقفي أجله
يرويه أو لسفر أراده ... وردّ ما لم يرد الوجادة

الثامن الوجادة

ثم الوجادة وتلك مصدر ... وجدته مولد ليظهر
لغاير المعنى وذاك أن تجد ... بخط من عاصرت أو قبل عهد
ما لم تحدثك به ولم تجز ... فقال بخطه وجدت وأخبر
إن لم تثق بالخط قل وجدت ... عنه أو ذكر قيل أو ظننت
وكله منقطع والأول ... قد شيب وصلا نما وقد تسهلوا
فيه بعن قال وهذا دلسه ... يقبح إن أوهم أن نفسه
حدثنا به وبعض أدى ... حدثنا أخبرنا وردا
لم يره بالوجوب جزما ... وقيل في العمل إن العطما
لبعض المحققين وهو الأصوب ... ولا بأس إذ رأيس الجواز نسبوا
وإن يكن بغير خطه نقل ... قال ونحوها وإن لم يحصل
بالنسخة الوثوق قل بلغني ... والجزم يرجح حمله للفصل

كتابة الحديث وضبطه

واختلف الصحاب والاتباع في كتبة الحديث والاجماع
على الجواز بعدهم بالجزم لقوله اكتبوا وكتب السهمي
وينبغي اعجام ما يستعجم وشكل ما يشكل لا ما يفهم
وقيل كله لدى ابتدا واكد وامتبس الاسما
وليكن في امل وفي اها مع تقطيعه الحروف فهو انفع
ويكره الخط الرقيق الا لضيق رق او لرحال فلا
وشره التعليق والمشق كما شر القراءة اذا ما هذرما
ويسقط المهمل لا الحا اسقلا او كتب ذاك الحروف تحت مثلا
او فوقه ثلاثة اقوال والبعض نقط السين صفا قالوا
وبعضهم يخط فوق المهمل وبعضهم كالهمز تحت يجعل
وان اتى برمز زا وميزا مراده واختير ان لا يرمزا
وينبغي الدارة فصلا او زا اعفالها الخطيب حتى يعرضا
وكرهوا فصل مضافا اسم الله منه بسطر ان يزد ما ثلاثة
واكتب ثنا الله والتسليما مع الصلاة للنبي تعظيما
وان يكن اسقط في الاصل وقد خولف في سقط الصلاة احمد
وعلله قيد بالرواية مع نطقه كما رووا حكايه

والعبري ذا ابن المديني بيضا لها لاعجال وعاد اعوضا
واجتنب الرمز لها والحذفا منها صلاة او سلاما تكفى

المقابلة

ثم عليه العمر مرارا لاصل ولو اجازة او اصل اصل الشيخ او
فرع مقابل وخير العرض مع استاذه بنفسه اذ يسمع
وقيل بل مع نفسه واشترطا بعضهم هذا وفيه غلطا
وليظر السامع حين يظبط في نسخة وقال يحيى يجب
وجوز الاستاذ ان يروي من غير مقابل وللخطيب ان
يبين والنسخ من اصل وليرد صحة نقل ناسخ فالشيخ قد
شرطه ثم اعتبر ما ذكرا في اصل الاصل لا تكن مهورا

تخريج الساقط

ويلحق الساقط وهو اللحق حاشية الى اليمين بالحق
ما لم يكن اخر سطر ولتكن لفوق والسطور اعلا الحس
وخرجن للسقط من حيث سقط منعطفا له وقيل صل بخط
وبعده اكتب صح او زد رجعا او كرر الكلمة لم تسقط معا
وفيه لبس ولغير الاصل خرج بوسط كلمة المحل
ولعياض لا تخرج ضبب او صحمن لخوف لبس وابى

الألوكة
www.alukah.net

التصحيح والتمريض وهو التضبيب

وكتبوا صح على المعرض للشك إن نقلا ومعنى ارتضى
ومرضوا فضببوا صاد ا صح فوق الذي صح ورودا وقد
وضببوا في القطع والإرسال وبعضهم في الأعصر الخوالي
يكتب صادا عند عطف أنما يوهم تصحيفا كذا إذ نا
يحتضر التصحيح بعض يوم وإنما يميزه من يفهم

الكشط والمحو والضرب

وما يزيد في الكتاب يتقد كشطا ومحوا وبضرب أجود
وصله بالمروف خطا أولا مع عطفه أو كتبه ثم إلى
أو نصف دارة وإلا صغرا في كل جانب وعلم سطرا
سطرا إذا ما كثرت سطوره أولا وإن حرف أتى تكريره
فابتدأ أول سطر ثم ما آخر سطر ثم ما تقدما
أو استجد قولا رنا لم يصف أو يوصف أو نحوهما فالف

العمل في اختلاف الروايات

وليبدأ أولا على رواية كتابة ويحسن العناية
بغيرها بكتب اسما أو رمزا أو يكتبها معتنيا
بحمرة وحيث زاد الأصل حوقه بحمرة ويجلو

الاشارة بالرمز

واختصروا في كتبهم حدثنا على ثنا أو نا وقيدثنا
واختصروا أخبرنا على أنا أو أرنا والبيهقي أبنا
قلت ورمز قال إسنادا يرد قافا وقال الشيخ حدثنا حهد
خطا ولا بد من النطق كذا قيل له وينبغي النطق بدا
وكتبوا عند انتقال من سند لغيره ح وانطق بها وقد
رأى الزهاوي بأن لا تقرأ وأنها من عايل وقد رأى
بعضا أولى الغرب بأن يقولا مكانها الحديث فط وقيلا
بل حا تحويل وقال قد كتب مكانها صح فحاما منها انتبه

كتابة التسميع

ويكتب اسم الشيخ بعد البسملة والسامعين قبلها مكملة
مؤرخا أو جنبها بالطرة أو آخر الجزء والا ظهره
بخط موثوق بخط عرفا ولو بخطه لنفسه كفى
إن حضر الكل والا استملا من ثقة صح سمع أملا
وليعبر المسمى به إن يستعر وإن يكن بخط مالك سطر
فقد رأى حفص وإسماعيل كذا الزبيري فرمها إذ سيلوا

الألوكة
www.alukah.net

إذ خطه على الترمنابه دل كما على الشاهد ما تحمل
وليحذر المعارض تطويلا إذا ثبت قبل عرضه ما المرين

صفة رواية الحديث وأدائه

وليرو من كتابه فإن عرى من حفظه فجائز للأكثر
وعن أبي حنيفة المنع كذا عن مالك والصيدلاني وإذا
رأى سماعه وليريد كر فعن نعم إذ المنع وقال ابن الحسن
منع أبي يوسف ثم الشافعي والأكثرين بالجواز الواسع
وإن يغب وغلبت سلامته جازت لدى جمهور من رواينه
كذلك الضرير والأمي لا يحفظان يضبط المرمي
ما سمعا والخلف في الضرير أقوى وأولى منه في البصير

الرواية من الأصل

وليرو من أصل أو المقابل به ولا يجوز بالشاهل
من أبه أم شيخه أو أخذا عنه لدى الجمهور وأجاز ذا
أيوب والبرسان قد أجازه ورخص الشيخ مع الإجازه
فإن يخالف حفظه كتابه وليس منه فر أو صوابه
الحفظ مع يقر والأحسن الجمع كالخلاف ممن يتقن

الرواية بالمعنى

والنير وبالألفاظ من لا يعلم مدلولها وغيره فالمعظم حظر
أجاز بالمعنى وقيل لا الخبر والشيخ في التصنيف قطعا قد
وليقل الراوي بمعنى أو كما قال ونحوه كذلك أنهما

الاقتصار على بعض الحديث

وحذف بعض المتن فامنع أو أجز أو إن أتم أو لعالم ومز
ذا بالصحيح إن يكن ما احتصره مغفلا عن الذي قد ذكره
وما لذي همة أن يفعله فإن أبى فجائز أن لا يكمله
أما إذا قطع في الأبواب فهو باب الجواز ذو اقتراب

التسميع بقراءة اللحان والمصحف

وليحذر اللحان والمصحفا على حديثه بأن يحرفا
قيد خلا في قوله من كذبا نحو التعمد على من طلبا
والأخذ من أفواههم لا الكتب أدفع للتصحيف فاسمع وإذا ب

إصلاح اللحن والخطأ

وإن أتى في أصل لحن أو خطا فقيل يروي كيفما جاء غلطا
ومذهب المحصلين يصلح ويقرأ الصواب وهو الأرجح
في اللحن لا يختلف المعنى به ومنعوا الإتباع تضبيه
ويذكر الصواب جانبا كذا عن أكثر الشيوخ نقلا أخذا
والبدء بالصواب الذي فسد وأصلح الإصلاح من يزور ذ

الألوكة
www.alukah.net

وليات في الأصل مما لا يكثر ... كابن وحرف حيث لا يغير

والسقط يدري أن من فوق أتى ... به يراد بعد يعني مثبتا

وصححوا استدراك ما درس في ... كتابه من غيره إن يعرف

صحته من بعض متن أو سند ... كما إذا أثبته من يعتمد

واحتسوا البيان كالمستشكل ... كلمة في أصله فليسئل

إختلاف ألفاظ الشيوخ

وحيث من أكثر من شيخ سمع ... متنا بمعنى لا بلفظ فقنع

بلفظ واحد وسمي الكل صح ... عند بحبري النقل معنى وصح

بيانه مع قال أو مع قالا ... وما بعض ذا وذا وقالا

إفتربا في اللفظ أو لم يقل ... صح هم والكتب إن تقابل

بأصل شيخ من شيوخه فهل ... يسمى الجميع مع بيانه احمل

الزيادة في نسب الشيخ

والشيخ إن يأت ببعض نسب ... من فوقه فلا تزد واجتنب

الأفضل هو أو نعني ... أو حي باك والنسب المعني

أما إذا الشيخ أتم النسبا ... في أول الجزء فقط فذهبا

الأكثرون بجواز أن يتم ... ما بعده والفضل أدلى وأتم

الرواية من النسخ التي إسنادها واحد

والنسخ التي بإسناد فقط ... تحديده في كل متن أحوط

والأغلب البدء به ويذكر ... ما بعده مع وبه والأكثر

جوز أن يفرد بعضها بالسند ... لأخذ كذا والانصاح أسد

ومن يعيد سند الكتاب مع ... أجره احتياط وخلفا ما رفع

تقديم المتن على السند

وسبق متن لو ببعض سند ... لا يمنع الوصل ولا أن يبتدي

إذ كد السند فتحه ... وقال خلف النقل معنى يتجه

في ذا النعم المتن قدمت على ... بعض ففيه ذا الخلاف نقلا

إذا قال الشيخ مثله أو نحوه

وقوله مع حذف متن مثله ... أو نحوه يريد متنا قبله

فالأظهر المنع من أن يكمله ... بسند الثاني وقيل بل له

إن عرف الراوي بالتحفظ ... والضبط والتمييز بالتلفظ

والمنع في نحو نقط قد حكيا ... وذا على النقل بمعنى بنيا

واختير أن يقول مثل متن ... قبل ومتنه كذا وبيني

وقوله إذ بعض متن لم يسق ... وذاكر الحديث فالمنع أحق

وقيل إن يعرف كلاهما الخبر ... يرجى الجواز والبيان المعتبر

وقال إن يجز فالإجازة ... لما طوى واغتفروا إقرارة

انزال الرسول بالنبي وعكسه

وإن رسول نبي أبدا لا ... فالظاهر المنع لعكس فعلا

وقد رجي جوازه ابن حنبل ... والنور في صوته وهو جلي

السماع على النوع من الوهن أو عن رجلين

ثم على السامع بالمذاكرة ... بيانه لنوع وهن خامره
والمتن عن شخصين واحد جرح ... لا يحسن الحذف له لكن يصح
وسلم عنه كنى فلم يون ... والحذف حيث وثقا هو اخف
فإن يكن عن كل راو قطعه ... أجز بلا مرية خلط جمعه
مع البيان لحديث الإفك ... وجرح بعض مقتض للترك
وحذف واحد من الإسناد ... في الصورتين أسنع للازدياد

آداب المحدث

وصحح النية في التحديث ... واحرص على نشر الحديث
ثم توضأ واغتسل واستعمل ... طيبا وتسريحا وزر المعتلي
صوتا على الحديث واجلس بادئ ... وهيبة بصدر مجلس وهب
لم يخل النية طالب نعم ... ولا تحدث عجلا أو انتقم
أو في الطريق ثم حيث احتيج لك ... في شيء ازوه وابن خلاد سلك
بأنه يحسن للخمسينا ... عاما ولا بأس لأربعينا
ورد والشيخ بغير البارع ... خصم له كمالك والشافعي
وينبغي الإسناد إن تخشى الهرم ... وبالثمانين ابن خلاد جزم
فإن يكن ثابت عقل لم يزل ... كالنسر ومالك ومن عمل
والبغوي والهجيمي وفيه ... كالطبري حدث ولو بعد المائة
وينبغي لمسناد الأعمى أن يقف ... وأن من سئل بجزء قد عرف

رحمان راو فيه ذلك فهو حق ... وترك تحديث بحضرة الأحق
وبعضهم كره الأخذ عنه ... يملي وفيه أول سنه
ولا تقم لأحد وأقبل عليهم ... وللحديث رتل
واحمد وصل مع سلام ربنا ... في بدء مجلس وختمه معا
واعقد للإملا مجلسا قد اذن ... ارفع الاسماع والأخذ شرن
تكثر جموع فاتخذ مستملي ... محملا ذا لقطة مستويا
بعال أو نقا ما يتبع ما ... يسمعه مبلغا أو معهما
واستحسنوا البدء بقارئ ملا ... وبعده استنصت ثم بسملا
فالحمد فالصلاة ثم أقبل ... يقول من أو ما ذكرت وابسمل
له وصلى وترضى راقيا ... والشيخ ترجم الشيوخ ردعا
وذكر معروف بشيء من لقب ... لغندر أو وصف نقص أو نسب
لأنه جائز ما لم يكن ... يكرهه كابن عليه فصن
وازو في الإملا عن شيوخ قدم ... أو لا هم وانتقه وافهم
ما فيه من فائدة ولا يزد ... عن كل شيخ فوق متن واعتمد
عالي إسناد وتصدير متن ... واجتنب المشكل خوف الفتن
واستحسن الإنشاد في الآخر ... بعد الحكايات مع النوادر
وإن يخرج للرواة مستفن ... مجالس الإملاء فصوحسن
وليس في الإملاجين يكمل ... غني عن العرض لربع يحمل

www.alukah.net

آداب طالب الحديث

وأخلص النية في طلبكا ... وجد وابدأ بعوالي مسركا
وما يهمّ ثم شد الرحلا ... لغيره ولا تساهل حملا
واعمل بما تسمع في المقال ... والشح بجله ولا تناقل
عليه تطويلا بحيث يضجر ... ولا تكن يمنعك التكبر
أو الحيا عن طلب واجتنب ... كتم السماع هو لؤم وأبت
ما تستفيده غاليا وثار لا ... لكثرة الشحوح صيتا غالا
ومن يقل إذ الكتب قمش ... ثم إذا رزيته فقتش
فليس من ذا والكتاب يمم ... سماعه لا تنتخبه تندم
وإن يضق حال عن اتساعه ... لعارف أجاد في انتخابه
أو قصر استعان واحفظ فقد ... كان من الحفاظ مرزله بعد
وعلو في الأمل إما خطا ... أو همزتين أبصاد أو طا
ولا تكن مقتصرا أن تسمعا ... وكتبه من دون فهم نفعا
واقرأ كتابا في علوم الأثر ... كابن الصلاح أو كذا المختصر
وبالصحيحين ابدأن ثم الستن ... واليهقي ضبطا وفهما تمرن
بما اقتضته حاجة من مسند ... أحمد والموطإ المهذب

وعلل وخيرها لأحمدا ... والدارقطني والتواريخ غدا
من خيرها الكبير للمعافى ... والجرح والتعديل للرازي
وكتب المؤتلف المشهور ... والأكمل الإكمال للأمير
واحفظه بالتدريج ثم واكرر ... به وبالإتقان أضبط وبادر
إذا تأهلت إلى التأليف ... تمهر وتذكر وهو في التصنيف
طرقا ثمان جمعه أبوابا ... أو مسندا تفرده صحابا
وجمعه معللا كما فعل ... بعقوب العلا رتبة وما كمل
وجمعوا أبوابا أو شيوخا أو ... تراجما أو طرقا وقدروا
كراهة الجمع لذي تقصير ... كذاك الإخراج بالتحرير

العالي والنازل

وطلب العلو سنة وقد ... يفضل بعض النزول وهو رد
وقسموه خمسة فالأول ... قرب من الرسول وهو الأفضل
إن صح الإسناد وقسم القرب ... إلى إمام وعلو نسبي
بنسبة للكتب الستة إذ ... ينزل متن من طريقها أخذ
فإن يكن في شيخه قد وافقه ... مع علو فهو الموافقه
أو شيخ شيخه كذاك فالبدل ... وإن يكن ساواه عدا قد حصل
فهو المساواة وحيث راجحه ... الأصل بالواحد فالمصافحه
ثم علو قدم الوفاة أنا العلو لا مع الثقات

لآخر فقيل الخمسينا أو الثلاثين مضت سنينا
ثم علو قدر الثماع وضده النزول كالأنواع
وحيث ذكر هو ما لم يجر والصحة العلو عند النظر

الغريب والعزيز والمشهور

وما به مطلقا الراوي انفرد هو الغريب وابن منده قد
بالانفراد عن إمام يجمع حديثه فإن ملته يتبع
من واحد أو اثنين فالعزيز أو فوق فمشهور وكل قد رأوا
منه الصحيح والضعيف ثم قد يغرب مطلقا أو إسنادا فقد
كذلك المشهور أيضا قسموا لشهرة مطلقة كالمسلم
من سلم الحديث والمقصور على المحدثين من مشهور
فقوته بعد الركوع شهرا ومنه ذو تواتر مستقرا
في طبقاته لمن من كذب فوق ستين رووه والعجب
بأن من رواته للعشرة وخصها بالأمرين فيما ذكره
النخ عن بعضهم قل بلى مسح الخفاف وابن منده إلى
عشرة رفع اليدين نسبا ونيفوا عن مائة من كذبا

غريب ألفاظ الحديث

والنضر أو معمر خلف أول من صنف الغريب فما قلوا

ثم تلى أبو عبيد وأتقنا القتبي ثم حمد صنفا
فاعن به ولا تخض بالظن ولا تقلد غير أهل الفن
وخير ما فسرته بالوارد كالنخ بالدخان لابن صائد
كذاك عند الترمذي والعالم فسره للجماع وهو واهم

المسلسل

مسلسل الحديث ما تواردا فيه الرواة واحدا فواحدا
حالا لأمر أو وصفا أو وصف سند كقول كل قد سمعت فاعتمد
وقسمه إلى ثمان مثلوا وقلما يسلم ضعفا يحصل
ومنه ذو نقص بقطع السلسلة كأولية وبعض وصله

الناسخ والمنسوخ

والنسخ رفع الشارع السابق من أحكامه بلاحق وهو لمن
أن يعتني به وكان الشافعي ذا علمه ثم بنص الشارع
أو صاحب أو عرف التاريخ أو أجمع متركا بأن نسخ وردوا
دلالة الإجماع لا النسخ به كالقتل في رابعة بشربه

التصحيف

والعسكري والدارقطني صنفا فيما له بعض الرواة صحفا
في المتن كالصولي سنا غيري شيئا أو الإسناد كابن الندري
صحف فيه الطبري قال لا يذر بالباء ونقط ذا لا

الألوكة
www.alukah.net

وأطلقوا التصحيف فيما ظهرا كقوله احتجم مكان احتجر
ودامل بعاصم والأحدب بأحوال تصحيف سمع لقبوا
وصحف المعنى إمام عترة ظن القيل بحديث العترة
وبعضهم ظن سكون نونه فقال شاة خاب في ظنونه

مختلف الحديث

والمتن إن تافاه متن آخر وأمكن الجمع فلا تناكر
كمتن لا يورد مع لا عدوى فالنفي بالصنع وفر عدوى
أولا فإن نسخ بدا فاعمل به أو لا فرجح واعملن بالأشبه

خفي الإرسال والمزيد في الإسناد

وعدم السماع واللقاء يدريه الإرسال ذو الخفاء
كذا زيادة امرئ راوٍ في السند إن كان حذفه لعرفيه ورد
وإن تحدث أني فالحكم له مع احتمال كونه قد حمله
عن كل الا حيث زيد وقع وهما وفي دين الخطيب قد جمع

معرفة الصحابة

رأى النبي مسلما ذو صحبة وقيل إن طال وإلا فلا
وقيل من أقام عاما وغزا معه وذا لابن المسيب عزا

وتعرف الصحبة باشتهار أو تواتر أو قول صاحب ولو
قد أدعاها وهو عدل قبلا وهم عدول قيل لا من دخلا
في فتنة والمكثرون ستة أنس بن عمر الصديقة
البحر جابر أبو هريرة أكثرهم والبحر في الحقيقة
أكثر فتوى وهو وابن عمرا وابن الزبير وابن عمر وقدرا
عليهم بالشهرة العبادله ليس لابن مسعود ولا من تلاه
وهو وزيد وابن عباس هم في الفقه اتباع يرون قولهم
وقال مسروق انتهى العلم إلى ستة أصحاب كبار نبلا
زيد إلى الدرداء مع أبي عمر عبد الله مع علي
ثم انتهى لدين والبعض جعل الأشعري عن أبي الدرداء بدل
والعد لا يحصرهم فقد ظهر سبعون الفا بتبوك وحضر
الحج أربعون الفا وقبض عن دين مع أربع الا فنقص
وهم طباق إن يرد تعديد قيل اثنتا عشرة أو تزيد
والأفضل الصديق ثم عمر وبعده عثمان وهو الأكثر
أو نعلي قبله خلف حكى قلت وقول الوقف جاء عن مالك
فالستة الباقون فالدريه فاحد فالبيعة المرضيه
قال وفضل السابقين قد ورد فقيل هم وقيل بدري وقد
قيل أبو بكر وقيل بل علي ومدعي اجماعه لم يقبل

الألوكة
www.alukah.net

وقيل زيد وادعي وفاقا ... بعقر على خديجة اتفاقا
ومات آخرا بغير مرية ... أبو الطفيل مات عام مائة
وقبله السائب بالمدينة ... أو سهل أو جابر أو بمكة
وقيل الآخر بها ابن عمرا ... إلا أبو الطفيل فيها فترا
وأنس ابن مالك بالبصرة ... وابن أبي أوفى بقي بالكوفة
والشام فابن بسر أو ذو بابله ... خلف وقيل بدمشق وابله
وأن في حمص ابن بسر قبلها ... وأن بالجزيرة العرس قضى
وبفلسطين أبو أمية ... ومصر فابن الحارث ابن حزبي
وقبض آخرنا بالبمامة ... وقبله رويفع بيرقة
وقيل إقريقية وسلمه ... بادیا أو بطيبة المكرمة

معرفة التابعين

والتابع اللاقى لمن قد صحبا ... وللخطيب حده أن يصحبا
وهم طبا وقيل خمس عشره ... أو هم رواة كل العشره
وقيس الفرد هذا الوصف ... وقيل لم يسمع من ابن عوف
وقول من عد سعيدا فغلط ... بل قيل لم يسمع سوى سعد فقط
لكنه الأفضل عند أحمدا ... وعنه قيس وسواه ردا
وفضل الحسن أهل البصره ... والقرني أويسا أهل الكوفة

وفي

وفي التابعين الأبدال حفصة مع ممرة أم الدرداء
وفي المبارك فقها الشبعة خارجة القاسم شتير عروة
ثم سليمان عبيد الله سعيد والتابع ذو اشتباه
إنا أبو سلمة أو سالم ... أو أبو بكر خلاف قائم
والمدركون جاهلية قسم ... يحضر من كسويد في أمم
وقد يعد في الطبقة التابعي ... في تابعيهما إذ يكون الشايع
والحمل عنهم كابن الزناد ... والعكس جاء وهو وفساد
وقد يعد تابعا صاحب ... كابني مقرن ومن يقارب

الأكابر عن الأصاغر

وقد رأى الكبير عن ذي الصغر ... طبقة وسنا أو في القدر
أو فيهما وسنه أخذ الشعب ... عن تابع كعدة عن كعب

رواية الأقران

والقرنا من استووا في السند ... والسن غالبا وفيهم أعد
مدبجا وهو إذا كل أخذ ... عن آخر وغيره انفراد قد

الإخوة والأخوات

وأفردوا الإخوة بالتصنيف ... فذر الثلاثة بنو حنيف
أربعة أبو هم السمان ... وخمسة أجلهم سفيان

الألوكة
www.alukah.net

وستة نحو بني سيرين ... واجتمعوا ثلاثة يروون

وسبعة بنو مقرن وهمر ... مهاجرون ليس فيهم عدم

والأخوان جملة كعتبة ... أخ ابن مسعود هما ذو فخبة

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

وصنفوا فيها عن ابن أحمدا ... أب كعباس عن الفضل كذا

وإيل عن بكر ابنه والتيمي ... عن ابنه معتمر في قوم

أما أبو بكر عن الحمراء ... عائشة في الحبة السوداء

فإنه لابن أبي عتيق ... وغلط الواصف بالصديق

وعكسه صنف فيه الوابلي ... ومومعاله للحفيد الناقل

ومن أهمه إذا ما انهما ... الآب أو جد وذا قد قسما

فسمين عن أب فقط نحو أبي ... العشر أعن أبيه عن النبي

واسمهما على الشهير فاعلم ... أسامة ابن مالك بن محتلم

والثان ابن بدر فيه لعدة ... لبهز وعمرو أبا أو جده

والأكثر احكم لعمرو حملا ... له على الجد الكبير الأعلى

وسلسل الأبا التيمي بعده ... عن تسعة قلت وفوق ذا ورد

السابق واللاحق

وصنفوا في سابق ولاحق ... وهو اشتراك رواتين سابق

موتا كزهري وذي تدارك ... كابن ذريد روياً عن مالك

سبع ثلاثون وقرن وابني ... أخر كالجعفي والخفاف

من لم يرو عنه إلا واحد

وسلم صنف في الوحدان ... من عنه راو واحد لاثاني

كعامر بن شهر أو وهب ... هو ابن خنبش وعنه الشعبي

وغلط الحاكم حيث زعما ... بأن هذا النوع ليس فيهما

في الصحيح أخرج المسيبا ... وأخرج الجعفي لابن تغلبا

من ذكر بنعوت متعددة

واعزبان تعرف ما يلتبس ... من خلة لعينها المدلس

من نعت راو بنعوت نحوما ... فعل في الكلي حتى إنها

محمد بن السائب العلامه ... سماه حماد أبو أسامه

وبابي النضر بن اسماق ذكر ... وبابي سعيد العوفي شهر

أفراد العلم

واعن بالافراد سما أو لقبا ... أو كنية نحو لبي تربا

أو منذل عمرو وكرز انشرا ... في اليم أو أبي سعيد حضرا

الألوكة
www.alukah.net

الأسماء والكنى

واعن بالاسما والكنى وقدم الشهر ذا التسع أو عشر وسم
من اسمه كنية انفردا نحو أبي هلال أو قد زادا
نحو أبي بكر بن خير قد كنى أبا محمد بخلف فاظن
والثان من يكنى وما تعددا نحو أبي شيبة وهو الحذري
ثم كنى الألقاب والتعدد نحو أبي الشيخ أبي محمد
وابن خرج بابي الوليد وخالد كنى للتعديد
ثم ذوو الخلف كنى وعلما أما وهم وعكسه وفيهما
وعكسه وذو اشتهار بسم وعكسه أبو الضحى لمسلم

الألقاب

واعن بالألقاب فربما جعل الواحد اثنين الذي منها عطل
نحو الضعيف أي بجسمه ومن ضل الطريق باسم فاعل ولقن
نحو ما يكرهه الملقب وربما كان لبعض سبب
كعند محمد بن جعفر وصالح جزرة المشهر

المؤتلف والمختلف

واعن بما صورته مؤتلف خطا ولكن لفظه مختلف

نحو سلام كله وثقل لابن سلام الخبر والمعتزلي
أبا علي هو خف الحد وهو الاصح في أبي البلندي
وابن أبي الخفين وابن مكرم والاشهر التشديد فيه فاعلم
وابن محمد بن ناهض خفف أو رده فكذا فيه اختلف
والحبر ابن أخت خفف كذاك حد السيدي والنسفي
عين أبي بن عمارة اكسر وفي خزاعة كزبير كبر
وفي قريش بدر حزام وافتح وفي الانصار براحرام
في الشام عنسي بنون ويا في كوفة والشين ألفا غلبا
في بصره وما هم من ألفى أبا عبيدة بفتح والكنى
في الستر بالفتح وما هم عمل إلا ابن ذكوان وعمل فحمل
والعامري بن علي عثام وغيره فالنون والاعجام
وزوج مسرور فمير صغروا سواه ضما وهم مسور
ابن يزيد وابن عبد الملك وما سوى ذين فمسور حلي
ووصفوا الجمال في الرواة هارون والغير بحيم يأتي
ووصفوا حناطا أو خياطا عيسى ومسلما كذا خياطا
والسلمي افتح في الانصار وكن بكسر لامه كأهله لكن
ومن عنا لمالك ولهما بشارا افرد اب بتذارهما

الألوكة
www.alukah.net

وهما سيّار أبي أبو الحكم وابن سلامة وبالياقلّح
وابن سعيد بسر مثل المازني وابن عبيد الله وابن محجني
وفيه خلف وبتير الأعجم في ابن يسار وابن لعب واضمم
يسير بن عمرو واسر يرد والنون في أبي قطن نسير
جد علي بن هاشم بريد وابن حفيد الأشعري برد
وهما محمد بن عرعرة ابن البرند فالأمير كسره
دوكنية بمعشر والعالية بترا أشدد وبجير جارية
ابن قدامة كذاك والد يزيد قلت وكذاك الأسود
ابن العلا وابن أبي سفيان عمرو فجد ذا وذا سيان
محمد بن خازم لا تهمل والد ربعي جراش أفعل
كذا حرير الرجبي وكنية قد علقت وابن جدير عدة
حضينا الأعجم أبو سباسانا واقط أبا حصين أي عثمانا
كذا الحبال بن متقد ومن ولده وابن هلال واكرن
ابن عطية مع ابن موسى ومن روى سعدا فنال برسا
حبيبا الأعجم في ابن عبد الرحمن وابن عدوي وهو كنية كان
لابن الزبير ورياح الكرسيا أبا زياد بخلاف حكيا
واضمم حكاما في ابن عبد الله قد كذا رزين بن حكيم وانفرد
زبيد بن الصلت واضمم واكسر وفي ابن حيان سليم كبر

وابن

وابن أبي جرج أحمد أيضا بولد النعمان وابن يونسا
عمرو مع الفيلة ابن سلمة وأخو عبد الخالق بن سلمه
والد عامر كذا الثمالي وابن حميد وولد سفيان
كلهم عبيدة مكبر لكن عبيد عندهم مصغر
واقط عبادة أبا محمد واضمم أبا قنبر عبادا انفرد
وناصر بحالة بن عبدة كل وبعض بالسكون قيده
عقيل الفيل وابن خالد لذا أبو يحيى وفاذ واقد
لهم كذا الأزرق لا الأبيلي قال سوى شيبان والزاي اجعل
برا را النب ابن صباح حسن وابن هشام خلفا ثم السنن
بالنون سالما وعبد الواحد ومالك ابن الأوس نصرا يرد
والثوري محمد بن الصلت وفي الجريري ضم جيم يأتي
في اثنين عباس سعيد وعبا يحيى بن بشر الحريري فتحا
والنب حرميا سوى ابن أبا فاختلفوا والحارثي هما
وسعد الجاري فقط وفي النب همدان وهو مطلقا قد نا غلب

المتفق والمفترق

وهو المتفق المفترق ما لفظه وخطه متفق
لكن مسمّاه لعدة نحو ابن أحمد الخليل ستة
وأحمد ابن جعفر وجده حمدان هم أربعة نقله
وهو الجويني أبو عمرانا إثنان والآخر من بعد انا

الألوكة
www.alukah.net

كذا محمد بن عبد الله هما من الأنصار ذوا اشتباه
ثم أبو بكر بن عياش هم ثلاثة قد يتبوا محلهم
وصالح أربعة كلهم ابن لدى صالح اتباع هم
ومنه ما في اسم فقط وشكل كعوف حماد إذا ما هملا
فإن يكن بن حرب أو عارم قد أطلقه فهو ابن زيد أو ورد
عن الثوري أو عفان أو ابن مهدي فذاك الثاني
ومنه ما في نسب كالحنفي قيلا أو مذهبا أو باليامي

تلخيص المتشابه

ولهم قسم من النوعين وهو تلخيص المتشابه مركبة متفق الخطين
في الاسم لكن أباه اختلفا أو عكسه أو نحوه وصفا
فيه الخطيب نحو موسى بن علي وابن علية وحنان الأسدي

المشتبه المقلوب

وهو المشتبه المقلوب صنف فيه الحافظ الخطيب
كابن يزيد الأسود الثوباني وكابن الأسود يزيد الشعبي

من نسب إلى غير أبيه

وينسبون إلى سوى الآباء إما لأمر كبني عفراء
وجدة نحو ابن منية وجد كابن جريج وجماعات وقد
يتسبب كالمقداد بالتبني فليس للأسود أصلا بابن

المنسوب إلى الحلف أو الظاهر

وينسبون العارض كالبدري نزل بدرا عقبة ابن عمرو

كذلك التيمي سليمان الذي تيما وخالد العدا جعل
جلوسه ومقسم لما لزم مجلس عبد الله مولاه وسم

المبهمات

ومبهم الرواة ما لم يسميا كامرأة في الحيض وهي أسما
ومن روى سيد ذاك الحي راوي أبي سعيد الخدري
ومنه نحو ابن فلان عمه عمه زوجه ابن أمه

تواريخ الرواة والوفيات

ووصفوا التاريخ لما كذبا دنوه حتى بان لما حسبا
فاستكمل النبي المدة كذا علي وكذا الفاروق
ثلاثة الأعوام والسنينا وفي ربيع قد قضى يقينا
سنة إحدى عشرة وقيصا عام ثلاث عشرة الثاني الرمي
ولثلاث بعد عشر بن عمر وخمسة بعد ثلاثين غدر
عاد بعثمان كذا علي في الأربعين ذو الشقا الأزدي
وطلحة مع الزبير جمعا سنة ست وثلاثين معا
وعام خمسة وخمسين قضا سعد وقبله سعيد قضى
سنة إحدى بعد خمسين وفي عام اثنتين وثلاثين تفي
فقضى ابن عوف والأيمن سبقه عام ثمانين عشرة محققه
وعائش حنان كذا حكيم عشرين بعد مائة تقوم
سنون في الإسلام تم حصرنا سنة أربع وخمسين فحل

الألوكة
www.alukah.net

وفوق ثلاثة كذا ... عاشوا وما لغير مر لم يعرفوا

قلت حويب بن عبد العزى ... مع ابن يربوع سعيد يعزى

هذا مع حمزة وابن نوفل ... كل إلى وصف حكيم فاعقل

وفي الصحابة ستة قد عمروا ... كذلك في المعمرين ذكروا

وتبعهم الثوري عاما أخذي ... من بعد ستين وقرن عدا

وبعده في تسع تلي سبعينا ... وفاة مالك وفي الثمانينا

ومائة أبو حنيفة قضى ... والشافعي بعد قرنين مضى

لأربع ثم قضى ما سونا ... أحمد في إحدى وأربعينا

ثم البخاري ليلة الفطر دنا ... ست وخمسين بحرستاك وردي

وسبع سنة إحدى في رجب ... من بعد قرنين وستين ذهب

ثم الخمس بعد سبعين أبو ... داود ثم الترمذي يعقب

سنة تسع بعدها وردنا ... رابع قرن لثلاث رئسا

ثم لخمس وثمانين تفي ... الدارقطني ختمت الحاكم في

خامس قرن عامر ختمة في ... وبعده بأربع عند الغني

في الثلاثين أبو نعيم ... والثمان بيهقي القوم

من بعد خمسين وبعد خمسة ... خطيبهم والنمري في ستة

معرفة الثقاة والضعفاء

واعلم بأن الجرح والتعديل ... فإنه المرقاة للتفضيل

بين الصحيح والسقيم والحدر ... من غرض فالجرح أي خطر

ومع ذا فالنصح حق ولقد ... أحسن يحيى في جوابه وسدد

لأن يكونوا خصمائي أحب ... من كون خصمي المصطفى إذ لم أذب

وربما رد كلام الجارح ... كالنسائي في أحمد بن صالح

أي يضيق صدره

فربما كان لجرح مخرج ... غطى عليه الخطأ حين يحرج

معرفة من اختلط من الثقات

وفي الثقات من أخي اختلط ... فما روى فيه أواهم سقط

نحو عطاء وهو ابن السائب ... وكالجريري سعيد وأبي

إسحاق ثم أبي عروبة ... ثم الرقاشي أبي ثلابة

كذا حصين الحلبي الكوفي ... وعارم محمد والثقفي

كذا ابن همام بصنعا إذ عمي ... والرأي فيما زعموا والتوءمي

وابن عيينة مع المسعودي ... وآخر حكوه في الجعيد

ابن خزيمة مع القطيعي ... مع الفطريف أحمد المعروف

طبقات الرواة

والرواة طبقات تعرف ... بالسن والأخذ وكم مصنف

يغلط فيها ابن سعده ... فيها ولكن كم روى عمن روى

الموالي من العلماء والرواة

وربما إلى القبيل ينتسب ... مولى عتاقة وهذا الأغلب

أو لولاء الحلف كالتيمي ... مالك أو الدين كالجعفي

www.alukah.net

وربما ينسب مولى المولى نحو سعيد بن يسار أصلا
أوطان الرواة وبلد أنهم أكثر الأوطان
وصناعة الإنسان في البلدان فنسبا لأكثر الأوطان
وإن يكن في بلدتين سكنا فابدأ بالأول وثم حسنا
ومن يكن من قرية من بلدة ينسب لكل والى الناحية
وكملت بطيبة الميمونة فبرز من مخدرها مصونة
قربنا المحمود والمشكور إليه منا ترجع الأمور
وأفضل الصلاة والسلام على النبي سيد الأنام

تمت المنظومة بالتمام والكمال وصلى الله على
سيدنا ومولانا محمد عدد ما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره الغافلون ورضي الله
عن أصحاب رسول الله أجمعين وعن
التابعين لهم بإحسان إلى يوم
الدين سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين
آمين يا رب العالمين